المعهد الاجتماعي الاقتصادي للتنمية
Socio Economic Institute for Development
www.seid-lb.org

الجمهورية اللبنانية – مجلس النواب
الادارة المشتركة
تاريخ الورود ١٤/٨/٢٠٢٥
الرقم ٤٠٤

سؤال موجّه إلى الحكومة

الموضوع: امتناع الحكومة عن تحصيل ما لا يقل عن ٣,٧ مليار دولار أميركي كتعويض عن استخراج نحو ٤٠٠ مليون طنّ من الأراضي اللبنانية

السيد رئيس مجلس النواب المحترم،

تحية وبعد،

استنادًا إلى أحكام المواد ١٢٤ إلى ١٢٩ من النظام الداخلي لمجلس النواب، أتوجّه من خلالكم بهذا السؤال إلى الحكومة حول الأسباب الكامنة وراء عدم تحصيل المبالغ المتوجبة من أصحاب و مشغلي المقالع والكسارات والمرامل. هذا المبلغ يشكّل الحد الأدنى للضرائب والرسوم المستحقة و لكلفة الأضرار البيئية و إعادة تأهيل المقالع والكسارات والمرامل كما حدّدتها دراسة صادرة عن وزارة البيئة، وذلك في وقتٍ تتجه فيه الحكومة إلى تحميل المواطنين أعباء ضريبية جديدة بدلًا من مساءلة ومحاسبة أصحاب و مشغلي المقالع والكسارات والمرامل.

فمنذ العام ٢٠١٩، نصّت المادة ٦١ من القانون رقم ١٤٤ (قانون الموازنة العامة) على تحميل كل من استثمر عقارًا كمقلع أو كسارة أو مرملة نفقات المسح الجوي والميداني، وتسديد الضرائب والرسوم وكلفة إزالة الضرر البيئي الناتج عن الاستثمار غير المشروع.

وفي العام ٢٠٢٠ صدر المرسوم رقم ٦٥٦٩ ونصّ في مادته العاشرة على أن وزارة البيئة تتولى تقدير كلفة التدهور البيئي وكلفة التأهيل، وفرض الجزاءات عند وجود مخالفة، وذلك وفقًا للأصول المحددة في القوانين البيئية وسائر النصوص المرعية الإجراء.

وتنفيذا لهذا المرسوم، أنجزت وزارة البيئة، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، دراسة علمية وتقنية مفصّلة بالاستناد إلى مسح نفذته مديرية الشؤون الجغرافية في الجيش اللبناني، واعتمدت فيها منهجيات دولية لتقدير كلفة الضرر البيئي. وقد خلصت إلى أن إجمالي ما تم نهشه بين عامي ٢٠٠٧ و٢٠١٩ بلغ نحو ٣٩٦ مليون طنّ، أي ما يعادل إزالة جبل متوسط الحجم بكامله، وقدّرت الدراسة الكلفة الناتجة عن هذا الضرر بما لا يقل عن ٣,٧١ مليار دولار أميركي.

كما ساهم طلاب جامعيون لبنانيون في دعم هذا العمل في شراكة بالغة الأهمية بين الشباب اللبناني والإدارة، بحيث أصبحت هوية ١٢٢٠ مخالفًا معروفة بالاسم والموقع الجغرافي وحجم الاستثمار، تمهيدًا لتوجيه أوامر تحصيل بحقهم. غير أن وزارة المالية أفادت بأن ٤٥٣ فقط من هؤلاء يملكون أرقام تسجيل مالية، ما يعني أن ٧٦٧ مخالفًا، أي حوالي ٦٣٪ من مستثمري هذا القطاع، ومن المفترض أنهم يعملون خارج أي رقابة ضريبية، دون تسجيل أو تصريح، بما يشكّل دليلاً على عدم قيام وزارة المالية في تطبيق النظام الضريبي بشكل عادل على جميع المواطنين والشركات.

المعهد الاجتماعي الاقتصادي للتنمية
Socio Economic Institute for Development
www.seid-lb.org

وعلى الرغم من توفر المعطيات الكافية، اقدمت وزارة البيئة على وقف إصدار أوامر التحصيل، بحجة الحفاظ على الأموال العامة وفقاً لتصاريح صحافية سابقة لوزيرة البيئة، في حين أن الامتناع الفعلي عن تحصيل هذه المبالغ يمثّل استنزافًا لها. أما وزارة المالية، فلم تُبادر لا إلى تحصيل الرسوم والضرائب من المسجّلين، ولا إلى إحالتهم مع غير المسجّلين إلى النيابة العامة المالية.

بناءً عليه، أوجّه إلى الحكومة، لا سيما وزراء المالية والبيئة ، الأسئلة التالية:

١. هل تنوي الحكومة تحصيل هذه المبالغ الضخمة من المستثمرين المخالفين، أم أنها ستستمر في تحميل المواطنين عبء سدّ عجزها المالي ؟
٢. لماذا لم تقدم وزارة المالية على إحالة المستثمرين غير المسجّلين لديها وعددهم ٧٦٧ إلى النيابة العامة المالية لملاحقتهم بجرائم التهرّب الضريبي وتبييض الأموال؟
٣. لماذا لم تُصدر وزارة المالية أوامر تحصيل بحق المستثمرين الـ٤٥٣ المسجّلين لديها؟
٤. ما هي الأسباب التي تحول دون قيام وزارة البيئة، حتى تاريخه، بتصحيح أوامر التحصيل التي جرى ردّها أو اعتبرت غير صالحة مع الإحتفاظ بحقها بالمطالبة بأي رسوم إضافية في حال تبينت فيما بعد، كما لم تُبادر وزارة البيئة إلى استكمال إصدار الأوامر المتوجبة المتبقية بحق جميع المخالفين ؟ علمًا أن هذه المبالغ تعود إلى مخالفات بيئية موثقة.

أطلب إحالة هذا السؤال إلى الحكومة، والرد عليه ضمن المهلة القانونية المنصوص عليها.

وتفضلوا بقبول الاحترام.

النائبة نجاة عون صليبا

Sibla Aoun Nejat

النائب عاصم خلف

حليمة العقار